



تقرير شهر أوت 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

تقرير شهر أوت 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

إعداد:

خولة شبح
مروى الكافي
محمود العروسي
منذر الشارني

تصميم:

معاذ عيادي

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens **snjt**



المادة 19 من العهد الدولي الخاص

بالحقوق المدنية والسياسية




1 لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرّيته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

3 أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

الفصل 55 من الدستور التونسي



لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.

ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها.

لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرّياته المضمونة بهذا الدستور.

على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.



مقدمة عامة

تواصلت محاولات توجيه التغطية الإعلامية بالضغط المُمارس من قبل هيئة الانتخابات خلال شهر أوت 2024، ، بعد أن بسطت الهيئة رقابتها خلال شهر جويلية على عمل وسائل الاعلام اثر صدور قرارها عدد 545 الصادر في 17 جويلية 2024 والذي أعطت فيه لنفسها صلاحيات جديدة تمثلت في الرقابة على وسائل الاعلام خلال الفترة الانتخابية. حيث وبعد ممارستها لرقابة تحصن بها نفسها من النقد من قبل وسائل الاعلام بتوجيه 6 تنبيهات لوسائل الإعلام، تواصلت ممارسات الهيئة بسحب اعتماد الصحفية خولة بوكريم ورفض منح الاعتماد لإذاعة «أمل» نتيجة ما اعتبرته غياب الموضوعية والتوازن في التغطية الصحفية.

وتأتي هذه الممارسات في إطار مواصلة الهيئة سعيها لفرض وصايتها على قطاع الاعلام وإسكات كل صوت حر يثير النقاش حول القضايا العامة خلال الفترة الانتخابية أو ينتقد إدارتها للمسار الانتخابي.

وتعتبر النقابة هذه الممارسة فعلا ممنهجا الهدف منه تعطيل قيام وسائل الاعلام بدورها الرقابي والناقد للعملية والمسار الانتخابي وتغيب لدورها في الإخبار والتفسير والنقد والتحليل.

ويهم النقابة في هذا الخصوص أن تؤكد على التعددية والتنوع المنصوص عليها في الدستور التونسي في علاقة بوسائل الاعلام والحق في الإعلام للمواطن التونسي، تقتضي احترام هيئة الانتخابات لخصوصية العمل الصحفي واستقلالية المؤسسات الإعلامية وللبعد النقدي والتحليلي لعملها ليكون المواطن التونسي على علم بكل مستجدات المسار الانتخابي واخضاعه للنقاش العام عبر المنابر الإعلامية.

وتنبه النقابة ضمن تقريرها أن القرارات التي اتخذتها الهيئة زادت في تعفين المشهد الانتخابي وجعلته محكوم بالهرسلة والتضييق التي يمكن أن تؤثر وتخلق نوعا من الرقابة الذاتية داخل وسائل الاعلام، وهو ما سينعكس سلبا على المسار الانتخابي. وتجدد النقابة رفضها المطلق لتحويل هيئة الانتخابات لجهاز رقابة على المضامين

الإعلامية مما يتعارض مع صلاحياتها ويتناقض مع أحكام الدستور والمعايير الدولية في مجال حرية الصحافة.

وكانت زيارة رئيس الجمهورية لمقر الإذاعة التونسية خطوة جديدة من السلطة التنفيذية في توجيه وسائل الاعلام، حيث كان من الواضح سعي رئيس الجمهورية لتوجيه خط تحرير المؤسسة العمومية لما يعتبره هو «حرب تحرير». وهذا تدخل مرفوض وغير مفهوم في خط تحرير المؤسسة الذي يجب ان يتسم بالموضوعية حتى في علاقته بمؤسسة رئاسة الجمهورية نفسها. كما تواصلت محاولة توجيه الصحفيين في وسائل الاعلام العمومية عبر مذكرة صادرة عن إدارة المؤسسة تحد من حرية التعبير للعاملين فيها في علاقة بالشأن الانتخابي، سواء في الفضاء العام أو حتى على حساباتهم الشخصية على شبكات التواصل الاجتماعي، وهو ما يعتبر مؤشرا خطيرا للضغط الواضح على وسائل الاعلام العمومية التي تحررت من قيد ما يعرف بـ «الاعلام الحكومي» بعد ثورة 17 أكتوبر 2010/ 14 جانفي 2011، ما يفيد أن هنالك محاولة إلى إعادة ارجاعها إلى المربع القديم ونحن على مشارف انتخابات رئاسية تنطلق حملتها في 14 سبتمبر القادم.

وتذكر النقابة في هذا الخصوص ان استقلالية وسائل الاعلام العمومية هي ضمانة للديمقراطية وأن أي سعي لوضع اليد عليها وتوجيهها من أي جهة كانت هو مساس بجوهر الديمقراطية وحرية التعبير في تونس.

كما تواصل العنف في حق الصحفيين من خلال حملات التحريض عليهم والتي وصلت حد استهداف صحفي بجريدة المغرب بالعنف الجسدي ما خلف له أضرارا نفسية ومادية كبيرة. وهذا العنف هو نتاج لمناخ متشنج تعيشه البلاد يتوجب التدخل العاجل من كافة الأطراف لمعالجته.

وتنبه النقابة إلى خطورة الوضع على المسار الانتخابي وخيارات الناخبين المستنيرة وتؤكد النقابة بأن توفير مناخ حر وصحي للمنافسة السياسية حجر أساس للخروج بتونس من الأزمة الراهنة وتذكر أنها مسؤولة كل الأطراف خدمة للمصلحة الوطنية.

**وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين**

الجانب الإحصائي

ارتفع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات خلال شهر جويلية 2024، حيث سجلت وحدة الرصد 20 اعتداء على الصحفيين/ات من أصل 25 إشعارا بحالة وردت عليها من خلال الاتصالات المباشرة من الصحفيين/ات الضحايا أو شهود العيان أو عبر مراقبة محيط العمل الصحفي ومتابعة المحتويات الإعلامية والمستجدات على شبكات التواصل الاجتماعي. وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر جوان المنقضي 15 اعتداء من أصل 20 اشعارا بحالة.

أوت 2024

16

جويلية 2024

20

جوان 2024

15

وقد طالت الاعتداءات 12 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 07 إناثا و5 ذكورا،

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الاجتماعي

05

ذكور



07

نساء



وتوزعت الخطط إلى 11 صحفياً وصحفية ومصور صحفي ووحيد.



يمثل ضحايا الاعتداءات 10 مؤسسات إعلامية توزعت إلى 04 قنوات إذاعية و03 مواقع إلكترونية و03 جرائم مكتوبة.

المؤسسات الإعلامية

لضحايا الاعتداءات



وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر أوت، 3 حالات مضايقة و3 حالات حجب معلومات و3 حالات منع من العمل. كما تم تسجيل 2 حالات تحريض 2 حالات اعتداء جسدي و2 اعتداءات لفظية كما تم تسجيل تدخل في التحرير في حالة وريدة.

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين


 03 منع من العمل	 03 مضايقة	 03 حجب معلومات
 02 اعتداء لفظي	 01 تدخل في التحرير	 02 تحريض
 02 اعتداء جسدي		

وكان المسؤول عن هذه الاعتداءات إدارة مؤسسات إعلامية وأنصار جمعيات رياضية في 3 مناسبات بكل منهما وكل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ومسؤولون محليون ومؤسسات عمومية في 2 مناسبات لكل منها ورئيس جمهورية ووزارات وأمنيون وفنانون في اعتداء وحيد لكل منهم.

المعتدون/ات على الصحفيون/ات

 02 الهيئة العليا المستقلة للانتخابات	 03 إدارة مؤسسات إعلامية	 03 أنصار جمعيات رياضية
 02 مسؤولون محليون	 01 وزارات	 02 مؤسسات عمومية
 01 أمنيون	 01 رئيس جمهورية	 01 فنانون

وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في الفضاء الحقيقي في 14 مناسبة وفي الفضاء الافتراضي في 2 مناسبات. وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا في ولاية تونس في 12 مناسبة، وتم تسجيل اعتداء وحيد في كل من ولايات منوبة وأريانة وسوسة وبنزرت.





المسار الانتخابي أصبح أكثر تعقيدا بالنسبة للصحفيين/ات

سجلت وحدة الرصد جملة من الإجراءات غير المنصفة التي اتخذتها هيئة الانتخابات في حق المؤسسات الإعلامية كالحرمان من الاعتماد، إضافة إلى الهرسلة التي تعرض لها صحفيون بالإذاعة التونسية من قبل إدارة المؤسسة.

الإذاعة التونسية تحد من حرية تعبير الصحفيين فيها

الوقائع

عمدت الإدارة العامة للإذاعة التونسية ضمن مذكرة داخلية في 5 أوت 2024 إلى الحد من حرية العاملين فيها في التعبير عن رأيهم في الشأن الوطني والمواضيع المرتبطة بالانتخابات في الفضاء العام أو عبر المدونات الشخصية وشبكات التواصل الاجتماعي. وتأتي هذه الخطوة في إطار ضرب المؤسسة لحقوق الصحفيين في حرية التعبير كمواطنين والمشاركة في النقاش العام حول الانتخابات الرئاسية 2024 وكل المسارات المتبعة فيها.

سحب اعتماد خولة بوكريم

الوقت

تلقت الصحفية بموقع «تونس ميديا» خولة بوكريم يوم الثلاثاء 20 أوت 2024 بريد الكتروني من قبل هيئة الانتخابات تعلمها فيه بسحب بطاقة الاعتماد المقدمة لتغطية الانتخابات الرئاسية 2024 وتدعوها لتسليمها للهيئة من أجل «إخلالها بالواجبات المحمولة عليها وعدم احترام واجب تأمين تغطية إعلامية موضوعية ومتوازنة ومحايطة للمسار الانتخابي وعدم التقيد بالقانون الانتخابي ومدونة السلوك وعدم احترام قواعد وأخلاقيات المهنة»، حسب تعبير الهيئة.

رفض اعتماد إذاعة «أمل» الجمعياتية

الوقت

تلقت إذاعة «أمل» مراسلة في 21 أوت 2024 من قبل هيئة الانتخابات تعلمها فيها برفض مطلب الاعتماد المقدم لتغطية الانتخابات الرئاسية يوم 06 أكتوبر 2024 بحجة عدم احترام تأمين تغطية إعلامية موضوعية. ويأتي هذا الرفض حسب الصحفيين العاملين بالمؤسسة إلى المحتويات الناقدة لعمل الهيئة خاصة.



عوائق غير مشروعة أمام عمل الصحفيين/ات

في تواصل لسياسة التعتيم حول مواضيع ذات طابع حيوي كالطاقة في تونس تعمدت الإدارات العمومية رفض أو تجزئة التمكين من المعطيات حول الملف، كما تواصلت عمليات المنع من العمل من قبل عديد الأطراف وصلت حد التدخل من قبل مسؤولية محلية للحد من مجال عمل الصحفيين والاستنجد بالأمن.

تدخل في التحرير من رئيس الجمهورية

الوقائع

أدى رئيس الجمهورية التونسية يوم الخميس 1 أوت 2024 زيارة غير معلنة إلى مبنى مؤسسة الإذاعة التونسية دعا فيها «أن تنخرط الإذاعة في حرب التحرير الوطنية لتحرير البلاد من كل المجرمين الذين تسللوا إلى كل مفاصلها»

وأضاف رئيس الجمهورية أنه «... اليوم لابد أن تكون الإذاعة وطنية، خط التحرير ليس خط التحرير بالمعنى الصحفي، ولكن خط التحرير الوطني. نخوض حرب طويلة المدى من أجل تحرير تونس من هؤلاء الذين عبثوا بها على مدى عشرات السنين وزادوا عبثا في العشرية التي توصف بالسواد» في تدخل مباشر في خط تحرير المؤسسة ومحاولة لتوجهه المحتويات الإعلامية فيها.

مسؤولية محلية تضايق طاقم صحفيا

الوقائع

عملت معتمدة منطقة باب سويقة على التدخل في عمل الصحفيين خلال تصويرهم رپورتاج بسوق الحلفاوين المجاور لمقر المعتمدية واستنجدت بالأمن لمنعهم من العمل. وقد أكد الفريق الصحفي المتكون من الصحفية يثرب المشيري والمصور الصحفي فتاح الجمعاوي أنه لم يتم بتصوير مقر المعتمدية في الوقت الذي طالبت فيه المعتمدة الأمن بضرورة استظهار الفريق الصحفي بتكليف بمهمة. وقد اصطحب الأمنيون الفريق الصحفي إلى منطقة الأمن بباب سويقة ثم إلى مركز الأمن بالحلفاوين رغم استظهار الصحفية يثرب المشيري ببطاقة الاحتراف الخاصة بها لسنة 2024. وقد تواصلت وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بنقابة الصحفيين بخلية الأزمة بوزارة الداخلية التي تدخلت إيجابيا لحل الاشكال.

حجب معلومات في الشركة التونسية للكهرباء والغاز

الوقائع

حجبت الشركة التونسية للكهرباء والغاز جزء من المعلومات التي طلبتها الصحفية بموقع الكتبية سماح الغرسلي في مطلبها بالنفاذ إلى المعلومة المقدم بتاريخ 26 جويلية 2024، حيث طلبت خلية النفاذ الى المعلومات التمديد في أجل الرد في 7 أوت 2024 لكنها ومنذ ذلك التاريخ لم تتحصل على بقية المعلومات رغم المراسلات المتكررة للمؤسسة. وتعمل الصحفية على مقال تفسيري حول الطاقة والذي ارتأت الجهات المعنية انتهاج سياسة انتقائية للمعلومات المقدمة.

حجب معلومات في وزارة الطاقة

الوقائع

امتنعت خلية النفاذ بوزارة الطاقة إلى موفى شهر أوت الاستجابة إلى طلب الصحفية بموقع الكتبية سماح الغرسلي الذي قدمته في 26 جويلية 2024، كما تعذر على الصحفية الحصول على لقاء صحفي مع ممثل عن الوزارة ولم تتمكن من التواصل مع مصالح الاتصال بالوزارة رغم تكرار اتصالاتها.

حجب معلومات في الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة

الوقائع

امتنع المكلفون بالنفاذ إلى المعلومات بالوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة عن مد الصحفية بموقع الكتبية سماح الغرسلي بالمعلومات التي طلبتها حول المكيفات في تونس خلال عملها على الموضوع وهو ما عطل عملها على مقال تفسيري حول استهلاك الطاقة.

عنف يطال الصحفيين في تونس

تواصل العنف اللفظي والنفسي والجسدي الذي يطال الصحفيين خلال شهر أوت 2024 وكانت حملات التحريض منطلقا إلى عنف فعلي في الميدان في حق صحفي جريدة المغرب حافظ أوانس إضافة إلى ما مورس خاصة على الصحفيات النساء من عنف قائم على أساس النوع الاجتماعي.

مضايقة تطال الصحفيين في سوسة

الوقائع

تعرض مجموعة من الصحفيين المواكبين لاختتام مهرجان سيدي بوزعبية بزاوية سوسة يوم 29 أوت 2024 للمضايقة من قبل أحد النواب بالمجلس المحلي لجهة سوسة خلال حضورهم بهدف تكريمهم على خلفية عملهم على تغطية أجواء المهرجان بعد تلقيهم دعوة من القائمين بتنظيم المهرجان. حيث تم منح الصحفيين مقاعد مخصصة لهم ليتفاجؤوا بطلب أحد المنظمين بكل لطف منهم تغيير المكان فاستجابوا لذلك، ثم طلب منهم تغيير مكانهم للمرة الثانية وفي المرة الثالثة رفضوا طلبهم بتغيير أماكنهم لأنه سيصعب عليهم العمل والتصوير، ليتفاجؤوا بتعمد أحد نواب المجلس المحلي مطالبتهم بتغيير مكانهم بطريقة مستفزة وعنيفة حيث دخل في شجار مع مراسلي جريدتي الشروق والصبح وهو ما دفع الصحفيين إلى المغادرة. وقد طالت المضايقة كلا من: ريم التريكي مراسلة إذاعة كنوز أف أم. رضوان شبيل مراسل جريدة الشروق. أنور قلالة مراسل جريدة الصباح.

معاملة سيئة تستهدف سنية الدهماني

الوقائع

تعرضت المحامية والمعلقة الإعلامية سنية الدهماني إلى ممارسات تمس من حرمتها الجسدية وكرامتها الإنسانية داخل سجن النساء بمنوبة خلال استعدادها للالتحاق بجلسة محاكمتها في 20 أوت 2024. وقد أفادت عائلة الدهماني ومحاموها بتعرضها لـ«التفتيش الدقيق» وإجبارها على خلع جميع ملابسها والإطلاع على خصوصيتها في محاولة لإذلالها وتركيعها والمساس من كرامتها الإنسانية، في خرق لأبسط قواعد احترام حرمتها الجسدية والاعتداء عليها معنوياً كامرأة. كما تأخرت الهيئة العامة للسجون والإصلاح في الاستجابة لطلب توفير الحق في الرعاية الصحية والدواء لسنية الدهماني، ما عقد حالتها الصحية. وقد أصيبت الدهماني منذ دخولها السجن تعاني من أمراض جديدة مزمنة بسبب الظروف السجنية التي تعيش فيها منذ إيداعها السجن المدني بمنوبة في ماي 2024. وتم تعديل جرعات الدواء الخاصة بها متأخراً ما خلف لها أضرار صحية، إضافة إلى ما تعرضت له من تضييقات كرفض استلام ملابس من عائلتها.

تحريض يطال صحفي المغرب

الوقائع

شن مجموعة من أنصار الفريق الرياضي «النادي الافريقي» حملة إلكترونية ممنهجة على الصحفي بجريدة المغرب حافظ أوانس انطلاقاً من 27 أوت 2024 إثر نشره مقالا ممضى ورد في آخره عبارات مسيئة للنادي، قدمت اثره الجريدة اعتذارا عن الخطأ غير المقصود. ولكن رغم ذلك تواصلت الحملة على الصحفي ليتم بعد يومين من التحريض عليه والدعوة إلى العنف ضده استهدافه بالعنف الجسدي وهو في سيارته الخاصة.

عنف يطال صحفي المغرب

الوقت

تعرض حافظ أوانس الصحفي بجريدة المغرب اليومية في 29 أوت 2024 إلى اعتداء بالعنف المادي واللفظي من قبل شخصين ملثمين أدعيا انتماءهما إلى مشجعي النادي الإفريقي خلال الاعتداء عليه، بسبب نشر خبر بالجريدة تضمن خطأ غير مقصود فيه إساءة للجمعية المذكورة، واعتذرت الجريدة لجمهورها الفريق مبينة أنه خطأ غير مقصود في 28 أوت 2024.

مغني راب يعنف صحفية لفظيا

الوقت

تعرضت الصحفية بإذاعة «موازيك أف أم» سامية الحامي لاعتداء لفظي من قبل أحد مغني الراب على خلفية التغطية الصحفية لحفلة بمهرجان بنزرت الدولي والتطرق لأحداث الشغب التي تلت العرض في 8 أوت 2024. حيث تفاجأت الصحفية باتصال هاتف من مغني الراب في وقت متأخر من الليل وقام بسبها وشتمها ونعتها بألفاظ سيئة واتهامها باستهدافه للتغطية على نجاح عرضه.

اعتداء لفظي من مديرة الإذاعة التونسية على صحفية

الوقت

تعرضت الصحفية بالإذاعة التونسية مروى بن مسعود يوم 2 أوت 2024 لاعتداء بالعنف اللفظي من قبل الرئيسة المديرة العامة للإذاعة التونسية وذلك خلال اجتماع عام بالمؤسسة على خلفية تواصلها مع رئيس الجمهورية قيس سعيد خلال زيارة أداها للمؤسسة وتطرقها لمشاكل داخلية يعاني منها الصحفيين. واتهمت هنده بن علي الغريبي الرئيسة المديرة العامة للإذاعة الصحفية بتعمد تشويه صورة المؤسسة والإساءة إليها وهددتها بطردها من المؤسسة موجهة لها نعت تمس من كرامتها الإنسانية.

هرسلة صحفية بالاذاعة التونسية

الوقائع

باشرت إدارة مؤسسة الإذاعة التونسية يوم الإثنين 5 أوت 2024 الإجراءات الإدارية في حق الصحفية مروى بن مسعود بتوجيه استجواب إداري لها متهممة إياها بالإساءة للمؤسسة على خلفية تشكيها من ظروف العمل أمام رئيس الجمهورية. كما اتهمها الاستجواب بعدم تغطية الزيارة غير المعلنة والحال أن الصحفية كانت مكلفة بمهام أخرى ووجودها داخل المؤسسة كان بغرض إتمامها لـ «مونتاج» عمل تقوم بإعداده. وتمّ على إثر ذلك إحالتها في خطوة انتقامية على مجلس التأديب يوم 23 أوت 2024 بحضور الأستاذ منذر الشارني محامي النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين الذي قام بالدفاع عن الصحفية أمام المجلس. وتم يوم الثلاثاء 27 أوت 2024 اعلامها بحفظ الملف وإلغاء العقوبة التي سلطت عليها وكانت محددة بـ 15 يوما.

حملة تحريض تطال صحفي بإذاعة إي أف أم

الوقائع

شن بعض من أنصار النادي الافريقي في 8 أوت 2024 حملة ضد أيمن زروق الصحفي بإذاعة «إي أف أم» وصلت حد تهديده في سلامته الجسدية بعد إجرائه حوارا بالهاتف مع رئيس سابق للنادي الافريقي، حول اختفاء مبلغ مالي قيمته حوالي مليون دينار. كما تنقلت مجموعة من أنصار النادي الى مقر إذاعة «إي أف أم» ليلا قصد الاعتداء عليه ولكنه لم يكن موجود بمقر المؤسسة. وقد تقدم الصحفي بشكاية في حق المعتدين عليه لدى القضاء.

التعليق القانوني

خلال الشهر المنقضي وثق مرصد نقابة الصحفيين عديد الاعتداءات والانتهاكات ضد الصحفيين، وهي ظاهرة متواصلة لن تنقطع أبداً. وتؤثر تلك الانتهاكات على عمل الصحفيين خاصة خلال فترات الازمات او الفترات الانتخابية. وخلال الشهر المنقضي طرحت بقوة قضية اعتماد الصحفيين في مجال تغطية الانتخابات وكذلك واجب السلطات والجمهور في احترام كرامة الصحفيين.

إعتماد الصحفيين

تضمن الفصل الثالث فقرة 10 من القانون الأساسي رقم 24/2012 المنظم للانتخابات ان هيئة الانتخابات هي الجهة المخولة لاعتماد الصحفيين المحليين والأجانب لمتابعة مراحل المسار الانتخابي. وتضمن القانون أنه يصدر قرار يحدد معايير وشروط اعتماد الصحفيين الأجانب والمترجمين العاملين معهم. وفي بلاغ لهيئة الانتخابات فقد حدد الاجل الأقصى لقبول مطالب الاعتماد ليوم 28/09/2024 وتضمن القانون الانتخابي ان الترايب الصادرة عن هيئة الانتخابات قابلة للطعن امام المحاكم المختصة بما في ذلك قرار رفض منح الاعتماد او قرار سحبه.

مفهوم الاعتماد وشروط إسناده

الاعتماد هو اجراء اداري صرف يخول للصحفي النفاذ لمختلف أماكن وفعاليات الانتخابات مثل مكاتب التصويت ومراكز الفرز. وبالنسبة للصحافة المحلية فان من اهم شروط منح الاعتماد تحوز الصحفي على بطاقة احتراف او انخراط بنقابة الصحفيين وان يكون طالب الاعتماد غير مترشح للانتخابات وغير عضو في هيئة الانتخابات او في فروعها، مع الالتزام باحترام القانون الانتخابي وقرارات الهيئة.

وبالنسبة الى الأجانب فان من شروط تسليم الاعتماد ان يكون للصحفي اعتماد عمل لممارسة المهنة في تونس مسلم من الهياكل المختصة وان يكون حاملا لبطاقة مهنية وان يلتزم باحترام القانون الانتخابي وقرارات هيئة الانتخابات.

وتمد وسائل الاعلام الراغبة في الحصول على الاعتماد هيئة الانتخابات بقوائم الصحفيين والمصورين والتقنيين المراد اعتمادهم مع الوثائق المستوجبة لكل واحد منهم.

ويتيح الاعتماد للصحفي الحقوق التالية:

- النفاذ إلى مصادر المعلومات دون عوائق أو تمييز.

- الحصول من هيئة الانتخابات على كل المعلومات القابلة للنشر الخاصة بمختلف مراحل المسار الانتخابي.
- النفاذ للمركز الإعلامي ولمكاتب ومراكز التصويت حسب طاقة الاستيعاب.
- أما التزامات الصحفي المعتمد فهي التالية:**
- احترام قواعد مهنة الصحافة وأخلاقياتها وقوانينها وقانون الانتخابات ومدونة السلوك.
- احترام قواعد الحملة الانتخابية.
- ضمان تغطية إعلامية موضوعية ومتوازنة ومحيدة للمسار الانتخابي.
- التزام الصحفيين الأجانب بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلاد.
- احترام مبدأ الحياد والامتناع عن التصريحات التي يمكن أن تمس من نزاهة المسار الانتخابي أو تدعو الى العنف.
- دور بيداغوجي من خلال إعلام الناخبين بالنظام الانتخابي وطرق الاقتراع.
- عدم قبول أي تأثيرات لنشر أخبار زائفة بصفة متعمدة.
- وخلال يوم الاقتراع فإنه تحمل على الصحفي المعتمد مجموعة التزامات أهمها:**
- الامتناع عن أي عمل يعرقل نشاط هيئة الانتخابات أو المسار الانتخابي أو التأثير على الناخبين.
- الامتناع عن التصوير داخل مكاتب الاقتراع إلا بترخيص من رئيس المكتب.
- الامتناع عن ارتداء ملابس أو شعارات تتضمن دعاية لحزب سياسي أو لقائمة مشاركة في الانتخابات.

سحب الاعتماد

يمكن لهيئة الانتخابات سحب الاعتماد وطلب إرجاعه بقرار منها عندما ترى أنه لم يتم احترام مدونة السلوك أو القانون الانتخابي. ومن الناحية القانونية فإنه يرفع تقرير لرئيس هيئة الانتخابات وهو يقوم بالإجراء الذي يراه مناسباً، إما بتوجيه تنبيه إلى الصحفي المعني أو سحب الاعتماد منه. وفي هذا الصدد تطرح إشكالية الجهة المخولة لتطبيق القوانين الانتخابية على وسائل الإعلام خلال فترة الانتخابات وهي هيئة الانتخابات. ويعطي قرار مدونة السلوك الصادر عن الهيئة لهذه الأخيرة حق منح الاعتماد وحق سحبه من الصحفيين وطلب إرجاعه إليها. والإشكال أن الهيئة تقيم من جانب واحد مدى احترام الصحفي لقواعد مدونة السلوك ودون أن يكون له حق في الدفاع عن نفسه أمامها أو توضيح وجهة نظره، خاصة وأن المسألة تتعلق بالمحتوى وبالمعلومات التي ينشرها الصحفي، وهو تقدير ذاتي لكل طرف. وكان من المفروض إرساء شراكة وتعاون بين مختلف المتدخلين لتجنب أي منازعات.

ولابد من التمييز في هذا المجال بين القواعد الإجرائية التي تسهر هيئة الانتخابات على حمايتها وبين قواعد المهنة الصحفية والمحتويات الإعلامية التي هي من اختصاص المؤسسات الإعلامية والهيئات التعديلية. ولا يجب أن يكون الاعتماد ذريعة للحد من حرية التعبير والصحافة. وعلى كل حال فإنه في صورة حصول نزاع فإنه يمكن فصله بطرق غير قضائية ما أمكن، حتى نرسى علاقات تعاون متينة بين مختلف الهياكل المهنية المعنية بالإعلام خلال الفترات الانتخابية. ويتمنى الصحفيون دائماً أن تكون هيئة الانتخابات بجانبهم لفض الإشكاليات التي يتعرضون إليها مثل رفض الاعتماد أو التضييق على الصحفيين للنفاذ إلى المعلومات.

ويبدو أن مفهوم «**المساس من نزاهة المسار الانتخابي**» التي على أساسها يمكن أن يسحب الاعتماد في حاجة إلى الشرح والتوضيح باعتماد المعايير الدولية لحرية التعبير، وليس باعتماد مفاهيم تضييقية لهذه الحقوق. ففي التجربة الإيطالية مثلاً فإن القواعد

التي تخضع لها وسائل الإعلام خلال الانتخابات تصدر بموجب قرار مشترك بين لجنة برلمانية والهيئة التعديلية للسمعي البصري. وكان يمكن في تونس أن نكرس صيغة القرار المشترك بين الهايكا وهيئة الانتخابات لتفادي الإشكاليات مع الصحفيين والمؤسسات الإعلامية.

احترام كرامة الصحفيين

يتضمن الدستور التونسي حق كل إنسان في الكرامة واحترام ذاته البشرية، كما تضمن الفصل 12 من المرسوم 115 أنه لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات التي ينشرها سببا للمساس من كرامته أو للاعتداء على حرمة الجسدية أو المعنوية.

ويحمي الفصل 14 من المرسوم الصحفي ويعتبره شبه موظف عمومي حال مباشرته لعمله ويعاقب كل من اعتدى على سرية مصادره أو مس بكرامته أو اعتدى على حرمة الجسدية أو المعنوية أو ساءله على رأي وأفكار أو معلومات نشرها طبقا لأعراف وأخلاقيات المهنة أو ساءله بسبب عمله إلا إذا ثبت إخلال الصحفي بالأحكام الواردة بهذا المرسوم.

وقد أصدرت نقابة الصحفيين بيانا أشارت فيه إلى ما يشتكى منه الإعلاميون في السجن من تضييقات وتفتيش جسدي وحرمان من بعض الحقوق، ودعت السلطات المعنية إلى احترام كرامة الصحفيين وتمتعهم بحقوقهم كتجديد الدعوة للإفراج عنهم من السجن. ومن ناحية أخرى شهدت بعض الصفحات هجومات ضارية ضد الصحفيين بسبب آرائهم وأفكارهم خلال هذه الفترة الانتخابية. كما أن بعض المجموعات الرياضية استهدفت بعض الصحفيين بسبب المعلومات التي ينشرونها.

وتؤدي مثل هذه الممارسات جميعها إلى المساس بكرامة الصحفيين وحرمتهم في التعبير وتعريضهم إلى العنف والتهديدات والهرسلة بسبب عملهم. ولا يدرك القائمون على تلك الحملات المتشنجة ما تؤدي إليه حملاتهم من ضرر على حرية التعبير والصحافة وعلى حقوقهم هم انفسهم كمواطنين.

ويبقى محمولا على الدولة بمختلف أجهزتها واجب حماية كرامة الصحفيين واعتبار انهم يقومون بواجب اجتماعي ذو قيمة كبرى للدولة وللمجتمع على السواء.

التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر أوت 2024 فإنها توصي:

رئاسة الجمهورية :-

-النأي بنفسها عن التدخل في تحرير المؤسسات الإعلامية سواء العمومية أو الخاصة واحترام مبادئ استقلالية وسائل الاعلام عن السلطة التنفيذية خاصة أن رئيس الجمهورية يحمل صفة المرشح الرئاسي.

رئاسة الحكومة :-

الزام اداراتها باحترام حق الصحفيين في الحصول على المعلومات والنفوذ اليها وإيقاف العمل بكل ما يعيق هذا الحق من مذكرات داخل الإدارة التونسية.

وزارة الداخلية :-

-توفير كل الضمانات لممارسة الصحفيين/ات عملهم في مناخ آمن دون التعرض لاي عنف أو منع يعيق مهامهم الصحفية خلال الانتخابات القادمة.
-تفعيل الشراكة مع النقابة في مجال التنسيق الميداني لضمان أمن وسلامة الصحفيين خلال الانتخابات.

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات :-

-التراجع الفوري عن قرارات السحب والحرمان من الاعتماد التي قامت باتخاذها في حق صحفيين ووسائل الاعلام.
-احترام حق الصحفيين/ات في النقد البناء والكف عن التنبيهات في الملفات المتعلقة بنقد عمل الهيئة وادارتها للمسار الانتخابي.
-توفير كل الضمانات لحرية الصحفي واحترام حق الصحفيين في الحصول على المعلومات حول المسار الانتخابي.

